

التحرير الطاوسي

[598] ابن راشد، عن أبي جعفر الثاني [عليه السلام] (1). وقد روى اعتذار هشام عن الكلام بعد نهى أبي الحسن عليه السلام: بما أنه نهاه عن الكلام في وقت مخصوص فامتنع حسب ما نهى (2)، وفي الطريق: محمد بن عيسى. وان أبا الحسن (الثاني عليه السلام) (3) أمر بولايته (4)، وفي الطريق من ذكرت. وروى أيضا في الذم حديث في طريقه جهالة ان هشاما من أصحاب أبي شاهر الديصاني، وهو زنديق (5). وهذا الحديث لا عبرة به. وأشكل ما ورد في الطعن ما روي من طريق محمد بن نصير عن رجاله لانهم بمقام مدح، وكذا ما روي من طريق علي بن محمد (6)، وما بعده قريب. والذي يقال في ذلك: انه وان كان جرى ضرر بطريق هشام على مولانا أبي الحسن عليه السلام فانه لم يكن أمرا مقصودا، بل هو شئ عرض في طريق الذب على مولانا والتأسيس لخلافته والذب عن ناحيته، وبموضع مسامحة من ابتداء أمره (7) (لعلها: أمره، وزيادة الالف من سبق القلم) بصواب فآل إلى خطأ لانه بالصواب

(1) الاختيار: 279 رقم 499. (2) الاختيار: 269 - 270 رقم 485. (3) ما أثبتته من المصدر. (4) الاختيار: 268 - 269 رقم 483. (5) الاختيار: 278 رقم 497. (6) قد تقدم ايراد هذين الحديثين وهما في الاختيار: 278 - 288 رقم 496 و 498. (7) في النسخ: أمراه، وقد أشار الشيخ حسن إلى ذلك أعلاه وإلى احتمال كونها: أمره، وما أثبتته من المصدر. [*]